

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ: : ر هف المصري بنت جمال والدتها يسرى - تولد دمشق ١٩٩٧/١/٢٢

المطلوب تبليغه: : عبد الله ابراهيم بن ابراهيم والدته شاره - تولد تل ابيض ١٩٩٣/١/٣٠

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٥٩٥/ في الدعوى رقم أساس

٥٢٥٤ بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٧ والمتضمن :

- تثبيت عقد الزواج الشرعي الجاري بين الطرفين المتداعيين بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٦ في دمشق على مهر معجله خمس واربعون مليون ليرة سورية غير مقبوضة ومؤجله خمس واربعون مليون ليرة سورية باقية بذمة الزوج، وتسجيل واقعة الزواج على قيد الطرفين في السجل المدني اصولاً.

٢- تثبيت نسب كل من الطفلة الين تولد لبنان ٢٠١٩/١٢/٢٢ والطفلة ايفانا تولد لبنان ٢٠٢١/١٢/٤ والطفلة تيا تولد لبنان ٢٠٢٤/٦/٢٠ من والديهم المتداعيين والحاكم بنسب والدهم وعلى دين الاسلام وتسجيل الواقعة لدى امانة السجل المدني اصولاً.

٣- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وسبعة الاف ليرة سورية بذل اتعاب المحاماة. حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه صدر وافهم علناً وفقاً للاصول بتاريخ ٢٩/شوال/ ١٤٤٦ هجري الموافق ل ٢٠٢٥/٤/٢٧م، قابلاً للطعن بالنقض.

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام

٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

دمشق في ١١ / ٥ / ٢٠٢٥ م

القاضي

المساعد

إلى الصحيفة الإلكترونية

القاضي

المساعد

سعيد أبو علي